

فقه اللغة

- هي من سنن العرب .

وفي القرآن : " وقالوا لـجُلُودِهِمْ " أي فُرُوجَهُمْ . وقال تعالى : " أو جاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ " فكنى عن الحدث . وقال تعالى : " فأتوا حَرَّةً تُكَرِّمُ أَنْزَلِي شَيْئَتُمْ " وقال عز وجل : " فَلَا مَسَّ لَنَا تَغَشَّاهَا " فكنى عن الجِماع وإِ كَرِيم يَكْنِي . وقال النبي A لِقَائِدِ الْإِبْلِ التي عليها نِساؤه : (رِفْقًا بِالْقَوَارِيرِ) فكنى عن الحُرَم . وقال عليه الصلاة والسلام : (اتقوا المَلَاعِينَ) أي لا تُحَدِّثُوا فِي الشَّوَارِعِ فَتُتْلَعُونَ .

ومن كُنَايَاتِ الْبُلْغَاءِ : بِهـ حَاجَةٌ لَّا يَقْضِيهَا غَيْرُهُ كُنَايَةٌ عَنِ الْحَدِيثِ . وَذَكَرَ ابْنُ الْعَمِيدِ مُحْتَشِمًا حَلَفَ بِالطَّلَاقِ فَقَالَ : أَلَى يَمِينًا ذَكَرَ فِيهَا حَرَائِرَهُ . وَذَكَرَ ابْنُ مُكْرَمٍ سَائِلًا فَقَالَ : هُوَ مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ يُوسُفَ يَعْنِي أَنَّ السُّؤَالَ يَسْتَكْثِرُونَ مِنْ قِرَاءَةِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي الْأَسْوَاقِ وَالْمَجَامِعِ وَالْجَوَامِعِ وَكُنَى ابْنُ عَائِشَةَ عَمَّنْ بِهِ الْأَبْنَةُ بِقَوْلِهِ : هُوَ غَرَابٌ يَعْنِي أَنَّهَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ . وَكُنَى غَيْرَهُ عَنِ اللَّقِيطِ : بِتَرْبِيَةِ الْقَاضِي . وَعَنِ الرَّقِيبِ : بِثَانِي الْحَبِيبِ . وَكَانَ قَابُوسُ بْنُ وَشْمِكِرٍ إِذَا وَصَفَ رَجُلًا بِالْبَلَاءِ قَالَ : هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنْدَةِ يَعْنِي قَوْلَ النَّبِيِّ A : (أ : ثَرِ أَهْلِ الْجَنْدَةِ الْبُلْه) . وَمِنْ كُنَايَاتِهِمْ عَنِ مَوْتِ الرَّؤُسَاءِ وَالْأَجْلَاءِ وَالْمَلُوكِ : انْتَقَلَ إِلَى جِوَارِ رَبِّهِ اسْتَأْذَرَ إِيَّاهُ .